

التعليق على سنن أبي داود لمعالى الشيخ أ د سعد بن ناصر

الشري كتاب الأدب 02

سعد الشري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا درس اخر من دروس كتاب الادب من سنن الامام أبي داود رحمة الله تعالى قال المؤلف رحمة الله تعالى - [00:00:02](#)

باب في الهوى يراد بالهوى شدة المحبة التي تجعل الانسان لا يستبصر فيما يحبه كانه اراد ان يحذر من اتباع الانسان لهواه بحيث يجعله محبة ما يهواه لا يستمع لنصيحتي الناصحين - [00:00:23](#)

ولا يتميز ما في محبوبه من العيوب والمخالفات قال المؤلف رحمة الله تعالى حدثنا حمزة بن شريح قال اخبرنا بقية عن أبي بكر بن أبي مريم عن خالد بن محمد الثقفي عن بلال بن أبي الدرداء عن أبي - [00:00:57](#)

الدرداء رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حبك الشيء يعمي ويصم هذا الحديث ضعيف الاسناد باسناده ابو بكر ابن أبي مريم وهو ضعيف وقوله حبك الشيء - [00:01:21](#)

اي محبتك لشيء من الاشياء ورغبتك فيه وهو اك التي تتجاوز الحد يجعلك لا تبصر معایب ما تحبه وتجعلك لا تقبل ما يبلغك فيه الاخرون عن محبوبك تلي المحبة سلطان على القلوب - [00:01:44](#)

قال المؤلف باب في الشفاعة حدثنا مسدد قال اخبرنا سفيان عن بريد بن أبي عن بريد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي بموسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا الي لتؤجروا وليقضي الله - [00:02:14](#)

على لسان نبيه ما شاء. حدثنا ابو معمر قال اخبرنا سفيان عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله هذا حديث صحيح الاسناد وقد اخرجه الشیخان - [00:02:39](#)

قد رواه بريد عن أبيه عن جده و قوله اشفعوا اي تكلموا عندي بعرض حاجة المح الحاج ليكون ذلك من اسباب تحصيلكم للاجر اشفعوا الى لتؤجروا وليقضي الله على لسان نبيه ما شاء. اي ان مهمتكم التي ترغبون فيها هي - [00:02:59](#)

الشفاعة والحديث بعرض حاجة المح الحاج واما قضاء حاجته فهذا الى الله سبحانه وتعالى. فهو الذي يدبر الامر سبحانه. والنبي صلى الله عليه وسلم انما هو قاسم قال المؤلف حدثنا احمد بن صالح واحمد بن عمر وابن السرخ قال اخبرنا سفيان ابن - [00:03:33](#)

عيينة عن عمر ابن دينار عن وهب ابن منبه عن أخيه عن معاوية رضي الله عنه انه قال اشفعوا تؤجروا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا تؤجروا فاني لا اريد الامر فاؤخره كيما تشفع - [00:04:04](#)

جروا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشفعوا توت تؤجر هذا الحديث صحيح الاسناد و قوله في هذا الخبر قوله في هذا الخبر اشفعوا اي ارفعوا الى حاجة المح الحاج. توسيطوا في امره. تؤجروا ان يكونوا - [00:04:24](#)

من اسباب حصولكم على الاجر والثواب فاني لا اريد الامر اي ارغب في تنفيذ شيء من الاشياء وحكم من الاحكام على واحد من الناس فواخره كيما تشفع. اي اؤخر تنفيذ ذلك الامر لعلمكم ان تشفعوا - [00:04:57](#)

فيه فيكون ذلك من سبب حصولكم على الاجر قال المؤلف رحمة الله باب في من يبدأ بنفسه في الكتاب اراد بذلك انه عند كتابة الرسالة والكتاب الى الآخرين. هل يبدأ بذكر من ارسل - [00:05:21](#)

الكتاب او يبدأ بذكر المرسل. فهل يقول الى فلان او يقول من فلان الى فلان قال المؤلف حدثنا احمد بن حنبل قال اخبرنا هشيم عن

منصور عن ابن سيرين قال احمد مرة يعني هو - 00:05:49

عن بعض ولد العلاء ابن الحظري ان العلاء الحظري كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين فكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه هذا الحديث في اسناده جهالة. ولدوا العلائق اسمه عبدالله. قال ابن حجر هو مقبول - 00:06:09

هو مقبول ولذا لم يثبت هذا الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان العلاء الحظري كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين اي استعمله اميرا عليها ينفذ - 00:06:36

فيها واقره ابو بكر وعمر رضي الله عنهمما واستمرا الى وفاته سنة اربعة عشرة قوله فكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه اي اذا كتب العلاء الى النبي صلى الله عليه - 00:06:56

وسلم بدا بذكر نفسه كانه يعني انه اقره على ذلك والخبر كما ترى انه وضعيف الاسناد قال المؤلف حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال اخبرنا المعاذ بن منصور قال ابناه هشيم عن منصور عن ابن سيرين عن ابن - 00:07:17

على عن العلاء ابن الحظري انه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ باسمه وهذا الحديث كما تقدم في الاسناد قبله فيه ابن العلاء فيه ابن العلاء. وقد تقدم معنا انه اه من المجاهيل - 00:07:46

وقوله في هذا الخبر قال المنذري فيهما مجھول قال جماعة بأنه يستحب ان يبتدأ في الكتاب باسم الكاتب بناء على هذا الخبر وقال اخرون ليس هذا من امور العبادات. وانما هو مما يعتاده الناس فيرجع فيه الى ما - 00:08:14

اي عتادونه قال المؤلف باب كيف يكتب الى الذمي؟ اي ما هي الطريقة والاسلوب الذي يكتب فيها تابوا الرسالة الى الذمي من اليهود والنصارى. قال المؤلف حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى - 00:08:43

قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم. سلام على من اتبع الهدى. وقال ابن يحيى - 00:09:07

عن ابن عباس ان ابا سفيان اخبره قال فدخلنا على هرقل فاجلسنا بين يديه ثم دعا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم - 00:09:30

سلام على من اتبع الهدى اما بعد. وهذا حديث قد اخرجه الشیخان وقوله في هذا الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل اي ارسل له رسالة يدعوه فيها الى الاسلام - 00:09:50

من محمد رسول الله الى هرقل فابتدا بنفسه في الكتاب. قال الهي رقل عظيم الروم فيه تسميتی احد من الخلق بأنه عظيم. يعني بحسبه وفيه ايضا التسلیم على اهل الكتاب بلفظ سلام على من اتبع الهدى - 00:10:09

وفي هذا الخبر ايضا ان الكتب يبدأ فيها بسم الله الرحمن الرحيم وبخلاف الخطب فإنه يبدأ فيها بالحمد لله رب العالمين وفي هذا الكتاب وفي هذا الحديث ايضا استعمال لفظة اما بعد من اجل الانتقال من باب الى باب في الحديث - 00:10:33

قال المؤلف رحمة الله تعالى باب في بر الوالدين المراد بذلك الاحسان الى الوالد والوالدة. فان الاب والام لهم حق على انسان وجاءت النصوص بالامر ببرهما والاحسان اليهما. قال تعالى وبالوالدين احسانا. وقال سبحانه - 00:11:01

وقضى ربكم لا تبعدوا الا ايها وبالوالدين احسانا. مما يبلغ عنك الكبر احدهما او كلها. فلا تقل لهمما اف ثم لا تهراهما وقل لهمما قولنا كريما واحفظ لهمما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا - 00:11:27

قال المؤلف رحمة الله حدثنا محمد بن كثير ابنا سفيان حدثني سهيل بن صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوء - 00:11:47

فيشتريه فيعتقد هذا حديث صحيح الاسناد وقد اخرجه الامام مسلم وقوله لا يجزي اي لا يقابل بالجزاء الذي تماثل فعله ولا يمكن ان يفعل فعلا يكافئه ولا يجزي ولد والده. اي ان احسان الولد للوالد لا يقابل ولا يماثل احسانه - 00:12:08

والوالد لولده. الا ان يجده اي الا ان يقدر انه آان الوالد مملوك يمكن ان يباع ويشتري. فيقوم الولد بشرائه وفي هذا فضيلة بر الوالدين وعظم اجر الانسان على بر والديه وفيه ان احسان الوالد لا يمكن ان - 00:12:39

ان يماثله فعل الولد بوالده. وفي هذا الحديث ايضا من الادلة او فيه من الاحكام ان الوالد له حق حتى ولو قدر ان الوالد لم ينفق على ولده. ولم يقم بتربيته - [00:13:10](#)

وقد استدل بعض اهل الظاهر بهذا الحديث في قوله فيعتقه ان الوالد لا يعتقد على ولده بمجرد لشراءه بل لا بد ان يصرح بالاعتقاب بعد ذلك والجمهور على ان الوالد اذا ملكه ابنه فانه يعتقد عليه بمجرد التملك وانه - [00:13:30](#)

انه لا يحتاج الى عتق مستقل. وفسروا قوله فيعتقه يعني بالشراء لا بانشاء عقد العتق قال المؤلف رحمة الله حدثنا مسدد قال اخبرنا [00:13:56](#) يحيى عن ابن ابي ذئب قال حدثني خالي الحارت عن -

حمزة ابن عبدالله ابن عمر عن ابن ابيه رضي الله عنه انه قال كانت تحت امرأة و كنت احبها وكان عمر يكرهها فقال لي طلقها فابيit فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر - [00:14:20](#)

ذلك له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم طلقها هذا حديث حسن الاسناد قد اخرجه الترمذى والنمساني وابن ماجة وهو من حديث [00:14:40](#)

الحارث ابن عبدالرحمن خالي ابن ابي ذئب وهو صدوق فالخبر حسن. قوله كانت تحت امرأة اي - [00:15:04](#) امرأة تزوجتها زوجة لي و كنت احبها اي اهواها وتعلق قلبي بها. قال وكان عمر يكرهها والظاهر انك راهية عمر بامر ديني. فقال عمر

لابن عمر طلقها. اي طلق هذه المرأة - [00:15:28](#) وفارقها وسرحها. قال ابن عمر فابيit اي امتنع لمحبته لها. فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له يعني انه امر ابنه عبد

الله ان يطلق زوجته فامتنع. فقال النبي - [00:15:48](#)

صلى الله عليه وسلم طلقها وقد اختلف العلماء فيما اذا امر الوالد ولده بتطليق ابنته هل يلزم طلاقها؟ او هل الافضل في حقه ان [00:15:48](#) يطلقها؟ على ثلاثة اقوال مشهورة. منهم من قال لا -

ام الابن ولا حق للاب في امره بمثل ذلك ومنهم من قال يلزم الابن الامتثال واستدلوا بهذا الحديث ورأى اخرون ان امر الوالد بالتطليق [00:16:12](#) ان كان ان امر الوالد لابنه بالتطليق ان كان -

سبب شرعي يعتبر فلا بأس اوفي فان الابن يطلقها. وان كان غير امر معتبر في الشرع كالخصومات الدنيوية قالوا لا يلزم الابن ان [00:16:32](#) يطلق قال المؤلف رحمة الله تعالى حدثنا محمد بن كثير قال انبأنا سفيان عن بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده

انه قال قلت يا رسول الله من ابر؟ قال امك ثم امك ثم اباك ثم الاقرب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل رجل [00:17:01](#) مولاه من فضل هو عنده فيمنعه ايات -

الا دعي له يوم القيمة. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل رجل مولاه من فضل هو عنده فيمنعه ايات الا دعي له يوم [00:17:22](#) القيمة فضله الذي منعه شجاعا اقرع. قال ابو داود الاقرع الذي ذهب شعر رأسه من السم -

هذا حديث حسن الاسناد فهز ابن حكيم صدوق ووالده بهز ابن معاوية ايضا صدوق قوله في هذا الحديث من ابر؟ اي من هو [00:17:49](#) الافضل في بره؟ ومن هو اولى الناس بالاحسان اليه -

له فقال النبي صلى الله عليه وسلم امك اي صل امك او بر امك وفإنها مقدمة على غيرها ذكر الامة في ثلاث مراتب ثم الاب ثم بعد [00:18:13](#) ذلك قال ثم الاقرب فالاقرب اي من القرابة -

وذوي الرحم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل رجل مولاه اي ان الرجل اذا سأل مولاه الذي اعتقه. وقيل مولاه بمعنى [00:18:36](#) قريبة من فضل هو عند اي من شيء زائد عن حاجته فيمنعه ايات اي لا يقوم باعطائه لا يقوم باعطاء -

ائد القريب تلك الزيادة التي يحتاج اليها الا دعي له يوم القيمة اي دعي له هو مولاه في يوم القيمة فضل دعي له يوم القيمة فضله. [00:19:05](#) اي ان الفضل اي المال الزائد يدعى في يوم القيمة -

ويشكل على هيئة حية ليس في رأسها شعر من من كثرة السم يكون فيها قال المؤلف رحمة الله تعالى حدثنا محمد بن عيسى قال [00:19:28](#) اخبرنا الحارت بن مرة قال اخبرنا كليب بن منفعة عن جده انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم -

فقال يا رسول الله من ابر؟ قال امك واباك واختك واخاك ومولاك الذي يلي ذلك حقا واجبا ورحمها موصولة ورحمها موصولة. هذا

الحديث في اسناده كليب ابن منفعة وهو مقبول. كما قال - 00:20:00

ابن حجر ولذا فالخبر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف رحمة الله تعالى والظاهر ان قوله امك واباك ان الواو هنا بمعنى ثم تكون على جهة الترتيب - 00:20:27

لتتوافق مع بقية الاخبار الواردة في هذا الباب قوله حقا واجبا. اي امرا لازما وحکما متعينا ورحما موصولة اي قرابة يصلها الانسان يمنع من قطعها قال المؤلف رحمة الله تعالى - 00:20:56

حدثنا محمد بن جعفر بن زياد قال انبأنا حا وحدثنا عباد ابن موسى اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابي عن حميد بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اكبر - 00:21:26

الكبائر ان يلعن الرجل والديه. قيل يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه؟ قال يلعن ابا الرجل فيلعن اباه ويلعنه امه هذا حديث صحيح الاسناد. وقد اخرجه الشيخان. وقوله ان من اكبر الكبائر اي ان من - 00:21:46

اعظم الذنوب جرما واثما ان يلعن الرجل والديه. الاصل في اللعن ان وبابعاد الانسان عن الرحمة وقوله قالوا يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه؟ فيه الاستفسار عن الاحكام التي تشكل على الانسان - 00:22:11

اعرف وجهها وقوله يلعن ابا الرجل فيلعن اباءه فيه تحريم لعن اباء الاخرين. وفيه ان الوسائل المفظية الى امر ممنوع منه تأخذ حكمه فيمنع منها في هذا الحديث ايضا دليلا على مشروعية سد الذرائع وقياس عليها كل وسيلة - 00:22:41

مؤدية الى امر ممنوع منه فانه يمنع منها قال المؤلف رحمة الله حدثنا ابراهيم بن مهدي بلفظ ابن موسى وعثمان ابن ابي شيبة ومحمد ابن العلاء المعنى. قالوا اخبرنا عبد الله ابن - 00:23:17

عن عبد الرحمن بن سليمان عن ابي بن عبيد مولىبني ساعدة عن ابي ابيه عن ابي ابيه عن ابي ابيه عن ابي ابيه عن ربيعة الساعدي. قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه رجل من بنى سلمة فقال يا - 00:23:38

رسول الله هل بقي منبر ابوي شيئا ابرهما به بعد موتهما؟ قال نعم الصلاة عليهم والاستغفار لهم. وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما واصحهم - 00:23:58

هذا حديث قد اخرجه ابن ماجة في سننه وهو من روایة علي ابن عبيد مولىبني ساعدة قال عنه ابن حجر مقبول فالخبر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:23

وقوله عن ابي ابيه بضم الهمزة واسير بفتح الهمزة ابيه ابني علي وبنو سلمة قبيلة من الانصارى. وقوله هل بقي منبر ابوي شيئا اي هل بقي من الاحسان للوالدين شيئا بعد وفاتهما. بحيث اقوم ببرهما والاحسان اليهما - 00:24:42

فقال نعم الصلاة عليهم قيل صلاة الجنائز وقيل الدعاء والترحم والاستغفار لهم اي طلبوا ان يغفر الله لهم. وانفاذ عهدهما. قيل المراد بذلك العقود التي عقداها وقيل امضاء وصيتها. قوله وصلة الرحم اي الاحسان الى القرابة - 00:25:19

الذين لا توصل القرابة الا من طريقهما. وفي هذا الاحسان الى القرابة الوالد اب الرحم قال المؤلف رحمة الله حدثنا احمد بن منيع قال اخبرنا ابو النظر قال اخبرنا الليث ابن سعد عن يزيد ابن عبد الله - 00:25:49

اي ابن اسامه ابن الهداد عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابر البر صلة المرء اهل ود ابيه بعد ان يوليه. هذا حديث صحيح الاسناد. وقد اخرجه الامام مسلم - 00:26:14

وقوله ان ابر البر اي ان افضل البر واحسنها واكثره اجرا وثواب فصلة المرء اهل ود ابيه اي تواصل الانسان مع من يحبهم والده او والدته بعد ان يوليه اي بعد موت الاب. وفي هذا استحباب - 00:26:39

مواصلة الانسان لاصدقائه والده والاحسان اليهم واصحهم قال المؤلف رحمة الله حدثنا ابن المثنى قال اخبرنا ابو عاصم قال اخبرنا جعفر بن يحيى ابن عمارة ابن ثوبان قال من بنى عمارة بن ثوبان ان ابا الطفيلي اخبره قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقسم -

00:27:07

من بالجعرانة؟ قال ابو الطفيلي وانا يومئذ غلام احمل عظم الجوز اذا اقبلت امرأة حتى آدنـت الى النبي صلى الله عليه وسلم فبسـط

لها رداءه فجلست عليه فقلت من هي ؟ قالوا هذه - 00:27:36

امه التي ارضعته هذا الحديث لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه عمارة بن ثوبان قال ابن حجر مستور وفيه جعفر بن يحيى بن عمارة بن ثوبان راو فيه جهالة ومن ثم لم يثبت هذا الخبر. قوله رأيته يقسم لحما بالجعرانة - 00:27:56
فجعرانة منطقة قريبة من مكة وتبعد عنها مسافة يسيرة وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قام في هذا الموطن بضعة عشر يوما بعد غزوة الطائف لتقسيمها ولما فرغ احرم من - 00:28:25

فاعتمر وقوله هنا قال ابو الطفيلي وانا يومئذ غلام احمل عظم الجزور اي اصبحت اتمكن من حمل اه عظم البعير قال اذا اقبلت امرأة حتى دنت الى النبي صلى الله عليه وسلم اي قربت منه فبسط لها رداءه - 00:28:54

الرداء الشياب التي توضع لاعلى البدن. وظاهره انه اراد اكرامها فجلست عليه فقلت من هي ؟ يعني من هذه المرأة ؟ فقالوا هذه امه التي ارضعته وقال طاففة هي حليمة السعدية مرضعة النبي صلى الله عليه وسلم. وقال اخرون بان - 00:29:27
هذا خطأ من الراوي والصواب ان المرأة التي قدمت عليه هي اخته من الرضاعة ويقال لها شيماء قال المؤلف رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن سعيد الهمداني اخبرنا ابن وهب قال حدثني عمرو بن - 00:29:54

ان عمر ابن السائب حدثه انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوما قال ابوه من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقد عليه ثم اقبلت امه فوضع لها شق ثوبه من - 00:30:18

جانب الاخر فجلست عليه ثم اقبل اخوه من الرضاعة فقام له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلسه بين يديه. هذا الخبر مرسل بل قال المنذري هذا معرضل. عمر بن - 00:30:38

يروي عن التابعين وقد اختلفوا في حليمة السعدية مرضعة النبي صلى الله عليه وسلم. هل اسلمت ؟ وجاءت الى صلى الله عليه وسلم او ان الذي جاء اليه الشيماء بنت الحارث بن عبدالعز بن رفاعة - 00:30:58

اخت النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة وقوله كان جالسا يوما فاقبل ابوه من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه اي وضع جعل اي فرش له جزءا من ثوبه الذي عليه من - 00:31:22

لان يتمكن من الجلوس عليه. قال ثم اقبلت امه يعني من الرضاعة. فوضع لها الشق يعني نصف ثوبه من جانبه الاخر فجلست عليه ثم اقبل اخوه من الرضاعة وهو عبد الله ابن الحارث ابن عبد العز ابن رفاعة السعدي - 00:31:48

قال فقام له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه بين يديه قال المؤلف رحمة الله تعالى باب في فضل من عال يتامي. المراد بهذا بيان الاجر والثواب المرتب على كفالة الایتام والقيام بشؤونهم. والایتام - 00:32:13

من واليتيم من مات ابوه وهو صغير. قال المؤلف رحمة الله حدثنا عثمان وابو بكر ابى شيبة المعنى قال اخبرنا ابو معاوية عن ابى ما لك الاشجعي عن ابن حذير عن ابن عباس - 00:32:43

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له انتى فلم يئدها ولم يهناها ولم تؤثر ولده عليها قال يعني الذكور ادخله الله الجنة ولم يذكر عثمان يعني الذكور - 00:33:03

هذا الحديث في اسناده ابن حذير وهو مجهول. فالخبر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت له انتى يحتمل ان تكون - 00:33:24

بنتا ويحتمل ان تكون حفيدة ويحتمل ان تكون اختا. قال فلم يئدها اي لم يقم بدفعها وهي حية كان بعض العرب يدفنون بناتهم احياء. قال ولم يهناها اي لم يذلها ويسقط مكانتها - 00:33:44

ولم يؤثر ان يقدم ولده اي الذكور عليها اي على تلك الانثى ادخله الله الجنة يعني ابتداء قال ولم يذكر عثمان يعني الذكور. يعني ان عثمان ابن ابى شيبة لم يذكر تفسير ابن عباس - 00:34:08

بقوله ولم يؤثر ولده عليها يعني الذكور قال المؤلف رحمة الله تعالى حدثنا مسدد قال اخبرنا خالد قال اخبرنا سهيل عن ابن ابى الصالح عن سعيد الاعشى. قال ابو داود وهو سعيد ابن عبد الرحمن ابن مكمل الزهرى. عن ابيوب ابن - 00:34:33

الانصاري عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال ثلاث بنات فادبهن وزوجهن واحسن اليهن فله الجنة هذا الحديث في اسناده سعيد الاعمشي - 00:35:00

وهو رجل مقبول فالخبر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال البخاري ولا يصح سهيل عن ابيوب عن سعيد الاعشى. ولا يصح وقد اخرجه الترمذى في سننه قوله من عال اي من قام بهن وتعهدن انفق عليهن - 00:35:24

هن من عال ثلاث بنات وهذا يشمل البنات ويشمل الحفيدات فأدبهن اي قام بتادييهن وجعلهن يتزمن باداب الشريعة وعلمهن واحسن اليهن اي بالصلة رعايتها وبالتوجيه ويحتمل ان يكون الاحسان بعد التزويج. فإنه قال وزوجهن واحسن اليهن. قوله فله - 00:35:55
اي يجعله الله يدخل الجنة سابقا اليها قال المؤلف رحمة الله حدثنا يوسف بن موسى قال اخبرنا جرير عن سهيل بهذا الاستناد بمعناه. قال ثلاث او ثلاث بنات او بنتان او اختان - 00:36:33

وفيه سعيد الاعشى السابق واو هنا الظاهر انها التنوع قال المؤلف رحمة الله تعالى حدثنا مسدد قال اخبرنا يزيد ابن زريع قال اخبرنا النهاس قهم قال حدثني شداد ابو عمارة عن عوف بن مالك الاشجعى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:36:58
انا وامرأة سفيع الخدين كهاتين يوم القيمة واو ما يزيد بالوسطى والسباب امرأة امت من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتابها حتى ابانوا او ماتوا هذا حديث فيه علتان. العلة الاولى انه من روایة النهاس ابن قهم. وهو ضعيف - 00:37:29

والعلة الثانية ان شداد ابا عمارة لم يسمع من عوف ابن مالك الاشجعى. فالخبر منقطع ومن ثم فهذا الخبر لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله انا وامرأة اي انهم يكونون في الجنة قريبين من بعض لرفع مكانة تلك المرأة - 00:38:02
بسبيب رعايتها لليتام وقوله انا وامرأة سفيع الخدين الخد طرف الوجه. وسفيع الخدين اي ان قديها قد تغيرت الوانهما. وذلك بسبب ما تقسيمه من مشقة آآ فتغير لونها ليكون مختلطا بالسود من كثرة عملها - 00:38:31

شغلها وهذا كان المرأة لما حبست نفسها على اولادها اليتامي لم تحتاج الى آآ وضع الزينة والتصنع تهيئ لزوجها قوله واوما يزيد بالوسطى والسبابة. يعني هذين الاصبعين قوله كهاتين اي ان منزلة هذه المرأة اه الارمل التي حبست - 00:39:05
على ولدها من منزلة النبي صلى الله عليه وسلم بقرب اصبع الوسطى من اصبع السبابة قال بعضهم الغرض المبالغة في رفع درجة المرأة التي تكون كذلك قوله هو او ما يزيد هو ابن زريع احد رواة هذا الخبر الذي روى عنه مسدد - 00:39:43

وقوله بالوسطى وهو الاصبع المتوسط من الاصابع. قوله بالسبابة اي الاصبع القريبة من اصبع الابهام وبعضهم يقول السباحة ثم فسر من يكون كذلك تلك المرأة السفيع قال امرأة قامت من زوجها اي مات زوجها - 00:40:14
فاصبحت اي من بلا زوج امرأة امت من زوجها يعني لوفاته ذات منصب الى ما مكانة من نسب وحسب او مال وذات منصب وجمال. اي ان صورتها صورة جميلة تهفو اليها النفوس حبست نفسها - 00:40:43

اي انها لم تقم اي امتنعت من التزوج بعد وفاة زوجها وذلك انها رغبت في تربية ابنائها. قال حبست نفسها على يتابها. اي اولادها الذين توفي ابوهم فاشتغلت بالقيام بما يحتاجون اليه وعملت من اجلهم وامتنعت - 00:41:14
من الازواج بسبب هؤلاء اليتامي والمرء لا يقال عنه بأنه يتيم الا اذا توفي والده وكان لم يصل الى درجة الاحتلام بعد قال حتى بانوا او ماتوا. يعني انها استمرت في القيام بحقهم وتربيتهم - 00:41:44

ورعايتهم والنفقة عليهم حتى بانوا اي انفصلوا منها ووصلوا الى كفاية انفسهم بانفسهم او ماتوا اي لم اه يعيشوا بعد ذلك. وانما عرض لهم الموت وهذا الخبر كما تقدم ضعيف الاسناد لضعف النهاس بن قهم لوجود - 00:42:17
قطاع فيه ولذا فقد ثبت عن ام سلمة رضي الله عنها وثبت عن نسوة نسوة كثر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما مات ازواجهن وكان عندهن يتامى - 00:42:52

اه تزوجنا ولم يكن في ذلك شيء من العيب عليهم ومن ثم فالصواب انه لا خرج على المرأة المتوفى عنها ان تتزوج واورد المؤلف بعده حديث سهل قال انا وكافل اليتامى كهاتين في الجنة وقرأ - 00:43:12

انا بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام. وفي هذا فضيلة كفالة اليتام والقيام عليهم وعظم اجر من يقوم على اليتام ورفع درجة

في الآخرة ولعلنا ان شاء الله ان نعرض لهذا الحديث في درس الغد بادن - [00:43:39](#)
به سبحانه وتعالى بارك الله فيكم ووفقكم الله لكل خير. وجعلنا الله واياكم من الهداة المهتدين. اللهم اهدا القوالياعمال والاخلاق
لا يهدي لاحسنها الا انت. واصرف عننا سبي القوالياعمال والاخلاق - [00:44:07](#)
لا يصرف عننا سبيها الا انت برحمتك يا ارحم الراحمين هذا واسأله جل وعلا لكم ايها المستمعون الكرام توفيقا وايمانا وسعادة ورفعة
 شأن في الدنيا والآخرة. كما اسألوا جل وعلا لولاة امور المسلمين ان يكونوا من اسباب الخير والهدى - [00:44:30](#)
والصلاح وان يقوموا بالعمل بشرع رب العزة والجلال بكتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا
محمد وعلى اصحابه واتباعه تسلیما كثیرا - [00:44:57](#)